

مُؤاخذات على كتاب القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة لخالد العصيمي

الملخص:

أ. محمد أبو الناصر أحمد أبو غولة - كلية آداب مصراتة
جامعة مصراتة - ليبيا
m.abughola@art.misuratau.edu.ly

موضوع هذا البحث مُؤاخذات رأيتها في كتاب (القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، جمعاً ودراسة وتقويمًا إلى نهاية الدورة الحادية والستين عام 1415هـ/1990م) من تأليف الأستاذ: خالد بن سعود بن فارس العصيمي. وقد جاءت هذه المُؤاخذات في أربع مسائل نحوية وثلاث مسائل صرفية، أبدى فيها رأياً مخالفًا برأي الأستاذ العصيمي المعترض على قرارات المجمع القاهري، وبينت أن الأستاذ العصيمي كان له الفضل في جمع تلك القرارات ودراستها والتأصيل لها بإرجاعها إلى مظانها من أمات كتب النحو، بيد أنني اعترضت على بعض اعترافاته لكونها مبنية على مقدمات غير مسلمة فيما أحسب، وأن بعض تلك القرارات إنما أُجلأت إليها الضرورة، كما نازعت العصيمي في فهم كلام النحويين في مواضع من كتابه، وأبديت أن غرض التيسير على أهل العربية كان معتبراً في قرارات المجمع. وأوصيت بمزيد درسٍ للقرارات المجمعية، وبخاصة ذات الطابع العصري، ولا سيما من رجالات المجمع القاهري.

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

الكلمات المفتاحية: مجامع اللغة - مواقفات - العصيمي - القرارات

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآلـه وصحبه
أجمعين الطاهرين وعلى التابعين لهم إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإنـه لـمـا كان مـجمـعـ اللغةـ العـربـيـ القـاهـريـ أـكـبـرـ المـجـامـعـ الـعـلـمـيـةـ الـلغـوـيـةـ،ـ
وـأـبـلـغـهـ تـأـثـيرـاـ =ـ خـصـصـ كـثـيرـ منـ الـبـاحـثـينـ قـرـارـاتـهـ بـالـدـرـسـ،ـ وـمـنـ أـحـسـنـهاـ كـتـابـ
(ـالـقـرـارـاتـ النـحـوـيـةـ وـالـتـصـرـيفـيـةـ لـمـجمـعـ الـلـغـةـ الـعـربـيـةـ بـالـقـاهـرـةـ،ـ جـمـعـاـ وـدـرـاسـةـ وـنـقـوـيـمـاـ إـلـىـ
نـهـاـيـةـ الدـوـرـةـ الـحـادـيـةـ وـالـسـتـيـنـ عـامـ 1415ـهـ/1990ـمـ)ـ تـأـلـيـفـ الأـسـتـاذـ خـالـدـ بـنـ سـعـودـ
بـنـ فـارـسـ الـعـصـيمـيـ.

وـمـنـهـ الـعـصـيمـيـ فـيـ كـتـابـهـ أـنـهـ يـورـدـ قـرـارـ المـجـمـعـ الـلـغـوـيـ القـاهـريـ،ـ ثـمـ يـدـرـسـ
الـقـرـارـ بـتـأـصـيلـهـ تـأـصـيلـاـ يـعـتمـدـ عـلـىـ ذـكـرـ آرـاءـ الـعـلـمـاءـ الـنـحـوـيـنـ الـذـينـ يـُظـنـ بـالـمـجـمـعـ
الـلـغـوـيـ الـقـاهـرـيـ أـنـهـ بـنـىـ قـرـارـاتـهـ تـلـكـ عـلـىـ ماـ ذـهـبـ إـلـيـهـ هـؤـلـاءـ الـنـحـوـيـونـ،ـ ثـمـ يـخـتـارـ
الـأـسـتـاذـ الـعـصـيمـيـ ماـ يـرـاهـ،ـ وـهـوـ قـدـ يـوـافـقـ قـرـارـ الـمـجـمـعـ،ـ وـقـدـ يـخـالـفـهـ،ـ وـفـيـ قـلـيلـ مـنـ
الـقـرـارـاتـ كـانـ يـقـرـرـ شـيـئـاـ جـديـداـ،ـ لـهـ فـيـهـ سـابـقـةـ مـنـ حـيـثـ التـفـرـيـعـ وـتـشـقـيقـ الـاحـتمـالـاتـ.

تـارـيخـ النـشـرـ 2024/04/05

تـارـيخـ الـاسـلامـ 2024/03/05

والحق أنَّ المجمع اللغوي القاهري يضم عدداً من العلماء الأفذاذ الذين اختصوا بدرس العربية من العرب والمستشرقين، وأن قراراته متينةٌ متأنةٌ علم رجالياته، وكانت أثناء تقليل النظر في كتاب العصيمي، أراه يخالف ما ذهب إليه المجمع، على حين يكون الحق - فيما أظن - مع الذي ذهب إليه المجمع، وإنما أتى العصيمي في تخطئته من قبل فهمه من القرار ما لا يفهمه، أو من قبل فهمه أقوال العلماء على غير الوجه الذي يفضي إليه الفهم الصحيح، أو جموده عند نصوص النحويين القدماء من أحكام نحوية لا تمنع أهل العربية من فتح أبواب القياس والتتمدد فيه أمام أساليب العربية إلا أنه ثمة أحكام لا مناص لأهل العلم بالعربية من إعادة درسها، والنظر إليها بعين الحاضر، وتأملها كأحسن ما يكون التأمل؛ لما يجدُ في واقعنا المعاصر من الأساليب والتعبيرات، وليس كجمع اللغة العربية بالقاهرة هيئة قادرة على الاضطلاع بهذه المهمة الجليلة، ولهم في هذا الميدان قرارات جيدة تسد شيئاً من الحاجات اللغوية في عصرنا هذا.

وقد ظهرت لي انتقادات للأستاذ العصيمي فيما حاكم به قرارات المجمع فصحت عزيزمي -والحال هذه- أن أكتب بحثاً مُنصباً على اعتراضات العصيمي على بعض قرارات المجمع في مسائل اخترتها، فكانت هذه الوقفات مع العصيمي في كتابه المذكور آنفًا، وسميت البحث (مؤاخذات على كتاب القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة لخالد العصيمي).

وقد اقتضت طبيعة البحث أن يُقسم إلى مباحثين، جعلت المبحث الأول في المسائل النحوية، وتحته أربعة مطالب:

المطلب الأول: إعراب الأعلام التي جاءت على صيغة المثنى.

المطلب الثاني: ظهور الكون العام.

المطلب الثالث: إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية.

المطلب الرابع: إعراب ما جاء على صيغة جمع مذكر السالم من الأعلام.

وجعلت المبحث الثاني في المسائل الصرفية، وتحته ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: مجيء (فعل) و(فعل) مصدرين للدلالة على المرض.

المطلب الثاني: مجيء (فعلة) للدلالة على نهاية الأشياء وتأثيرها وبقاياها.

المطلب الثالث: صوغ (فعل) للدلالة على المشاركة

وإنما كانت مسائل النحو أكثر من مسائل الصرف تبعاً لكثره المسائل النحوية على الصرفية في كتب أهل العلم وفي كتاب العصيمي محل الدراسة أيضاً.

وطريقة عملي في بحثي هذا أتنى أورد القرار المجمعي، ثم أعقبه رأي العصيمي، وما علّ به رأيه الذي ذهب إليه بلفظه فيهما إنصافاً له، فإن تغيير الكلام

تاريخ النشر 2024/04/5

تاريخ الاستلام: 2024/03/05

ربما أتى على أصل الرأي، ثم أناقش العصيمي في الذي ذهب إليه، متوكلاً على الإنصاف والحقيقة إن شاء الله تعالى، ومقتصراً على ما أريد به التبيه على الكتاب المدرس ليكون طريقاً إلى زيادة الصحة فيه.

ولم أذرُس في بحثي هذا سوى القرارات التي أخالف فيها الأستاذ العصيمي في وجه من أوجه المخالفات والمؤاخذات التي سطرتها في خاتمة هذا البحث فلا أطيل بذكرها هنا.

وجدير بالذكر أن المسائل المدروسة في هذا البحث منوعة بين المسائل النحوية والتصريفية؛ لأن القرارات المجمعية كانت متنوعة فيهما.

هذا، وما كان من صواب فمن الله وحده وأحمد الله عليه، وما كان من خطأ فأستغفر الله منه، والله الموفق، وهو المستعان.

المبحث الأول: المسائل النحوية

المطلب الأول: إعراب الإعلام التي جاءت على صيغة المثنى

قرار المجمع:

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

«أقر المجمع حكاية إعراب الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة المثنى في
حالة واشتهرت بذلك»⁽¹⁾.

والعصيمي يرى الالتزام بالوجهين الآتيين:

1- إعرابه إعراب المثنى بالألف رفعاً، وبالباء نصباً وجراً.

2- إلزامه بالألف، فَيَجْرِي مَجْرِي سَلْمَان بِإِعْرَابِهِ إِعْرَابَ مَا لَا يَنْصِرِفُ عَلَى
النُّونِ؛ وَذَلِكَ لِأَنَّ كَلْمَةً وَاحِدَةً لَا تَقْيِيمُ قَاعِدَةَ يَبْنِي عَلَيْهَا، وَقَدْ ذُكِرَ الرَّضِيُّ⁽²⁾
أَنَّ هَذِهِ الْكَلْمَةَ، وَهِيَ الْبَحْرَيْنُ، جَاءَتْ عَلَى خَلَافِ الْقِيَاسِ، فَقِيلَ فِيهَا: هَذِهِ
الْبَحْرَيْنُ، وَدَخَلَتِ الْبَحْرَيْنُ، وَمَرَرَتِ الْبَحْرَيْنُ. وَنَسَبَ إِلَى الْأَزْهَرِيِّ⁽³⁾ أَنَّ مِنْهُمْ
مَنْ يَقُولُ (الْبَحْرَانِ) عَلَى الْقِيَاسِ، وَالَّذِي يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ هَذَا هُوَ الْأَصْلُ أَنَّ

⁽¹⁾ صدر في الجلسة الرابعة والعشرين من جلسات المؤتمر في الدورة الخامسة. انظر القرار في محاضر الجلسات، الدورة الخامسة: 316، والقرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، ص 47.

⁽²⁾ انظر شرح الكافية 267/3.

⁽³⁾ انظر تهذيب اللغة الأزهري (بحر) 40/5.

النسبة إلى البحريني أكثر من النسبة إلى البحرين، فيقال بحراني أكثر من بحريني⁽⁴⁾.

قلت: إن الأخذ بما ذهب إليه المجمع القاهري من إجازة حكاية الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة المثنى في حالة خاصة، واشتهرت بذلك، وذلك للأسباب التالية:

1- إن القرار لم يتسع في الإجازة اتساعاً كبيراً فيحيّز حكاية كل ما كان مثنى على ما ذهب إليه عباس حسن من العصريين⁽⁵⁾، بل اقتصر القرار في إجازة الحكاية على الأعلام الجغرافية، وشرط فيها شرطاً هو الاشتهرار، والحق أن هذا الشرط له أثر بالغ في إجازة ما أجازه المجمع، وإن كان العصيمي ذَهَل عن هذا الشرط البالغ في الأهمية درجة كبيرة، وcas العصيمي المسألة المخصوصة هذه بالأعلام الجغرافية على ما توارثه النحويون من كلمات الأعلام جغرافية جاءت صيغة المثنى.

2- الظن برجالات المجمع أنهم استساغوا قياس الأعلام الجغرافية لكثرتها هذه الأعلام كثرة بالغة، وأن هذه الكلمات زدت على ما ذكره العلماء السابقون،

⁽⁴⁾ انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 47.

⁽⁵⁾ انظر النحو الوفي 116-117.

فصارت الحاجة إليها أمس مما كانت عليه قبل، وكثرة الحاجة للاستعمال
لا بد من اعتبارها.

3- اختصاص الأعلام بالإجازة، ثم تخصيصها بالأعلام الجغرافية أيضاً، وإن
كان قوم من العرب يلزمون المثلثي- وإن كان وصفاً- حالة خاصة، وهي
إلزامه الآلف قياساً على ما سمع موافقاً لهذه الحال، فلأنْ تُحَكِّي الأعلام
التي سُمِعْتُ على الحال المُحْكَيَّة فقط، كان هذا من طريق أولى.

4- نَطَقَ الناس هذه الأعلام محاكيَّة وفشا هذا فشوًّا كبيراً، حتى لو نطقها المرء
معربةً بإعراب المثلثي رفعاً بالآلف ونصباً وجراً بالياء، لما فهم معناها كثيرٌ
من الناس، فيفوت العرض الأهمُّ من الإعراب، ألا هو الإبانة عن المعاني
المختلفة بالأعارات المختلفة⁽⁶⁾، فلما كانت الإبانة مخصوصةً بالحكاية
وَجَبَ أَنْ يقال بِجَوازِهَا، وأنْ يُصار إليها عند الحاجة إلى الإبانة؛ وبخاصةٍ
أن الأسماء المتشاة والمعربة بالحرف عموماً ملتزمةٌ صيغة واحدة في
التعاملات الرسمية، ولا يلتقت فيها إلى تغيير الحركات لتغيير العوامل، ففي
تغييرها بحسب العوامل مضارٌ كثيرة في العصر الحديث.

⁽⁶⁾ انظر: الخصائص: 35/1-37، وتجويه اللمع، ص 67-68.

5- اشتراط المجمع لصحة هذا الاستخدام شروطاً، يجعل الإجازة التي قررها المجمع قرينةً من الضرورة، والضرورة تجوز ما لا يكون جائزًا في غيرها⁽⁷⁾، فالصيغة التي دعت إليها الضرورة، ولها ما يعتصدها مما سمع من كلام العرب أولى بالإجازة.

ويتبين من بعد هذا عزوب الأستاذ العصيمي عن تبعات مخالفة رأي المجمع من إيقاع اللبس في الكلام، وأنه ضيق واسعًا، وإن كان اتخاذ مذهب سيبويه ثكلاً له، فالحق هو أن رأي سيبويه سائع، ولكنه لا يمنع قياساً صحيحاً مع وجود مقتضيه.

ولا يجوز أن يقف التنظير اللغوي في مثل هذه المسائل عند الحد الذي وقف فيه الأستاذ العصيمي فیحصر فيه؛ فإن مقتضيات العصر ومطلباته تفرض على أهل الاجتهاد في العربية وأساليبها - وعلى رأسها المجامع العلمية - التوسيع في الأقىسة، والإفادة من سعة كلام العرب، مع عدم مصادمة المنقول عنها والمجمع عليه عند النهاة.

⁽⁷⁾ انظر: الخصائص 1/323-324، والاقتراح، ص 51.

المطلب الثاني: ظهور الكون العام

قرار المجمع:

«يرى جمّهُرُ النحّاةَ أَنْ حذفَ الْكُوْنِ الْعَامِ وَاجِبٌ، وَنُقلَّ عَنْ ابْنِ جَنِي جَوازِ إِظْهارِهِ، كَمَا نُقلَّ عَنْ ابْنِ مَالِكٍ أَنْ حذفَهُ أَغْلِيٌّ، وَيُرِيَ الْمُجْمِعُ أَنَّ مَا وَرَدَ مِنْ تَعْبِيرَاتٍ عَلَمِيَّةَ، مَثَلًا: هَذَا حَمْضٌ يَوْجُدُ فِي عَسلِ الشَّمْعِ، وَهَذِهِ الْكَلْمَةُ مَوْجُودَةُ فِي الْمَعْجَمِ الْوَسِيْطِ: صَحِيْحٌ، وَهُوَ بَابٌ مِنَ الْكُوْنِ الْخَاصِ»⁽⁸⁾.

أقول: ظاهر من نصّ القرار أن المجمع لا يجيز إظهار الكون العام، بل يرى أن ما ورد من تعبيرات علمية مثل: هذا حمض يوجد في عسل الشمع، وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط: صحيح، وهو باب من الكون الخاص، وأما نقله عن ابن جني جواز إظهار الكون العام، وحكاياته عن ابن مالك أن حذفه أغلبيّ= فقد جاء المجمع بهما كالمقدمتين للنتيجة التي استخلصها المجمع، وهي أن نحو:

⁽⁸⁾ صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات المؤتمر في الدورة السادسة والثلاثين، انظر القرار في أصول اللغة 122/2، ومجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً)، ص44، والقرارات النحوية والتصريفية، ص79.

هذا حمض يوجد في عسل الشمع، وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط: صحيحٌ، وأنه من باب الكون الخاص.

من أجل هذا الذي قررتـه، والذي تفصح عنه كلمات القرار عند تأملها كما يجب أن يكون التأمل = كان عنوان العصيمي لهذه المسألة (ظهور الكون العام) غير مطابق ل الواقع الصحيح فيما أرى، وإن وقع في كلمات القرار فهو ليس مراداً، إنما المراد ما جعلوه بعد من الكون الخاص، وهو نحو: هذا حمض يوجد في عسل الشمع وهذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط.

قال العصيمي: «والذي أراه أن الكون المفسر بكتاب أو مستقر أو حاصل أو موجود أو غيرها إذا أريد به مجرد الحصول والوجود تعين حذفه؛ لأنـه أصبح كوننا عاماً ولا فرق في هذا بين ما كان متقدماً وما كان متـاخراً؛ لأنـ هذا هو قول أكثر العلماء، وعليه المسمـوع من كلام العرب، وما استدل به الفريق الثاني قد ورد عليه الاحتمال، وما ورد عليه الاحتمال بطل به الاستدلال»⁽⁹⁾.

قلت: إنـ المثالـين الذين جاءـا في القرار مستـحدثان لا يـشبهـهما مثـالـ من أمثلـةـ العلمـاءـ المـتقـدمـينـ منـ النـحـويـينـ، فإـنهـ إذاـ قـلتـ:ـ هـذـاـ حـمـضـ يـوـجـدـ فيـ عـسـلـ الشـمـعـ=ـ لـمـ تـقـصـدـ تـعـلـقـ (ـيـوـجـدـ)ـ بـ(ـعـسـلـ الشـمـعـ)ـ كـمـاـ يـتـعـلـقـ الـكـوـنـ الـعـامـ بـالـجـارـ والمـجـرـورـ فـيـ قـوـلـكـ:ـ زـيـدـ يـوـجـدـ فـيـ الدـارـ،ـ وـذـلـكـ مـنـ قـبـلـ أـنـ (ـيـوـجـدـ)ـ فـيـ المـثـالـ الـأـخـيرـ

⁽⁹⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 82.

ظاهرٌ معناه لكلِّ أحدٍ لو حذفته، لأنَّ قولك: «زيد في الدار» يعني أنه فيها على ما تقتضيه حواسِ المرءِ.

أما قولك: هذا حمض يوجد في عسل الشمع = فقد أفادت كلمة (يوجد) معنًى ما كان يؤدي لو أنها لم يصرح بها، فالمحاطب إذا سمعَ قولك: هذا حمض في عسل الشمع، فإنه يجوز له أن يعُدُّ (في عسل الشمع) متعلقاً بمحذوف هو وصف (حمض) ويجوز أن يعُدُّ شبه الجملة متعلقاً بمحذوف هو خبر ثانٍ عن اسم الإشارة (هذا)، وهذا الاحتمال واردان؛ لأنَّ هذا مثالٌ لا يُسْتَطِيعُ المرأة بحواسِه الخلوص إلى تقديره؛ لأنه غير ظاهر، فلا بد فيه من الاستعانة بأدوات تجلّي هذه الحقيقة العلمية، فكان في إظهار المتعلق به هنا فائدة زائدة على إظهاره في الأمثلة الذي يذكرها النحويون؛ لدلالة الحواس المعرفة عليها هنا، وخفائها ثمة، وكانت في المقدرات في المحسوس من الكون العام، والمقدرات في غير المحسوس بالحواس المعتاد من الكون الخاص، فلم يظهر في الأول وظهر في الثاني، والذي يدلُّ لصحة هذا التفريق ما ذكره النحاة في التعليل لحذف الكون العام دون غيره، قال الشاطبي: «فالكون

تاریخ النشر 2024/04/05

تاریخ الاستلام: 2024/03/05

المطلق هو المقدر؛ ولذلك التزم حذفه، ألا ترى أنه لو لم يكن كذلك لم يجُر حذفه حتى يعلم»⁽¹⁰⁾.

وكذلك الحال في المثال الآخر الوارد في القرار ، وهو قولهم: هذه الكلمة موجودة في المعجم الوسيط، فإن استخراج الكلمات لا تكون لأي أحد، بل لا بد فيه من فقه قواعد الترتيب والتصريف معاً، كما كانت معرفة أن نوعاً من أنواع الحمض يوجد في عسل الشمع، لا يكون لأي أحد أيضاً.

فأقول: لهذا المنزع- وهو الإلادة التي أجليتها- عبرت عنها تعبيراً مقتضياً- سمي القرار ما يظهره المتكلم من كون عام في ظاهره كوناً خاصاً، وتبين النظر في صنع العصيمي بجعله الكلام على الكون العام، وهو في حقيقة الأمر في الكون الخاص، والذي يدل على خطأ صنعته أنه لو كان صحيحاً لما بقي في المتعلقات كون عام أبداً، وهذا ممتنع بداهةً.

وخلاصة القول: إن المجمع اللغوي القاهري جَعَلَ ما ظَاهِرُهُ الكون العام كوناً خاصاً في مثالين افتقرت إليهما الحياة العصرية، وال الحاجة إلى التعبير بما ورد فيهما وفيما يشبههما دقة وجليلة، ألا وهي الإلادة في غير الوهلة الأولى للسماع، والأستاذ العصيمي لم ينتبه لجعلهم إيه من الكون الخاص، بل أخذ المثالين على أنهما من الكون العام، ولم ينتبه إلى هذه الحكمة وتلكم الكلمة (الخاص) اللتين استوجبتا

⁽¹⁰⁾ المقاصد الشافية 4/2

لذاتيهما الحكم الآنف الذِّكر، وأنه درس قضية قديمة بأمثلة قديمة، ثم أسقطها على مثالين مستحدثين لا يتقان والتقييدات القديمة؛ وأمارة ذلك أن الحذف هنا لا يدل عليه دليل، ولا تتهيأ معرفته لكل أحد، وما كان كذلك فهو من باب الكون الخاص لا العام. والله أعلم.

وههنا تعقب على قاعدة استخدمها الأستاذ العصيمي وهي أن الدليل إذا تطرق إليه الاحتمال بَطَلَ به الاستدلال، وذلك أن النظار لم يعتبروا كل احتمال مسقطاً للاستدلال، بل اعتبروا الاحتمال القوي المساوي؛ قال القرافي: «معنى قول العلماء: حكاية الحال أو واقعة العين إذا تطرق إليها الاحتمال سقط بها الاستدلال = أنه الاحتمال المساوي أو المتقارب، وأما الاحتمال المرجوح فلا يمكن أن يكون مُسْقِطاً للاستدلال؛ فإنه لا يكاد يُوجَدُ نَصٌّ لا احْتِمَالَ فيه، ولا وَاقِعَةٌ لا احْتِمَالَ فيها، ولكن تلك الاحتمالات مرجوحة، والعمدة على الظواهر، بل المقصود الاحتمال المساوي؛ لأن به يحصل الإجمال، والظاهر لا إجمال فيه»⁽¹¹⁾.

(11) شرح تنقیح الفصول، ص 187.

والمنصوص أن مسائل العربية يكتفى فيها بما يفيد الظن كما صرَّح بذلك سعد الدين التقنازاني⁽¹²⁾، والاحتمال لا يذهب بالظن، فيكون لقرارِ المجمع سندًا.

المطلب الثالث: إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية

للمجمع في هذه المسألة قراران:

الأول: «ذهب المجمع إلى أن الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية يكون مرفوعاً بفعل مقدر، أخذ برأي البصريين في ذلك»⁽¹³⁾.

والثاني: «أورد المجمع فيما جرى استعماله من دخول (إذا) على الجملة الاسمية، نحو قولهم: إذا المطر انقطع فاخْرُج = أن للنهاة فيه تخريجين: رأى البصريين، وهو الرأي الشائع أن الاسم الذي بعد (إذا) يُعرَب فاعلاً لفعل مذوف يفسره المذكور، ورأى يُنسب للأخفش والفراء وغيرهما من نحاة الكوفة ويعزى لسيبوبيه = أن الاسم الذي بعد (إذا) يُعرَب مبتدأً، ورأى المجمع أن إعراب الاسم فاعلاً، وإن

⁽¹²⁾ انظر: شرح التلويح على التوضيح 246/1

⁽¹³⁾ صدر القرار في الجلسة العاشرة من جلسات المؤتمر في الدورة السابعة والثلاثين، انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً)، ص 153، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 83.

كان أَقْيَس في الصناعة النحوية، فإن الرأي الذي يجعله مبتدأ فيه أخذ بالظاهر،
وتيسير في الإعراب، وبُعْدٌ عن افتراض فعلٍ محنوف»⁽¹⁴⁾.

قال العصيمي: «وقد تبيّن لي في هذه المسألة أمران:

الأول: أن سيبويه والأخفش لم يختلفا في إجازة إعراب الاسم التالي لـ(إذا)
الشرطية مبتدأ، إلا أن سيبويه يشترط أن يكون خبره جملة فعلية، والأخفش يجوز أن
يكون خبره اسمًا مفرداً»⁽¹⁵⁾.

ثم قال: «الثاني: أن الرأي الراجح هو ما ذهب إليه سيبويه، من إجازة مجيء
المبتدأ بعد (إذا) الشرطية مع شرط كون خبره جملة فعلية؛ وذلك لأن (إذا) فيها

(14) صدر القرار في الدورة الحادية والخمسين، والقرار في تقرير لجنة الأصول المقدم إلى مؤتمر
المجمع في الدورة الحادية والخمسين، صفحة القرارات، وانظر القرارات النحوية والتصريفية،
ص83.

(15) القرارات النحوية والتصريفية، ص90.

معنى الشرط والجزاء، وهو متعلقان بالحدث الذي يكون بالأفعال، فال الأولى أن يكون في حيزها فعلٌ تتعلق به، سواء كان مباشراً لها أو خبراً للمبتدأ الذي بعدها⁽¹⁶⁾.

وأقول: الأمر الأول مما تبين للأستاذ العصيمي صحيح، أحسن فيه النقل والاستدلال والتعبير عنهما.

وأما الثاني فهو مُوهِّم أن سيبويه يختار أن يكون ما بعد (إذا) مبتدأ، مع شرط كون الأخيرة جملة فعلية، وليس هذا هو مذهب سيبويه، ولا هو الذي ارتضاه، بل مذهبه في هذه المسألة كمذهب جمهور البصريين في هذا، وهو أنهم يعربون ما بعد (إذا) فاعلاً لفعل محذوف، وإن أجاز إعراب ما بعد (إذا) على الابتداء⁽¹⁷⁾.

ولا شك أن العصيمي يعلم هذا، فقد نقلَه في كتابه موضوع الدراسة حيث يقول: «ولعل رأي سيبويه الذي يفصح عنه كلامه أن يجيز على ضعف في الاسم المرفوع بعد (إذا) الشرطية أن يعرب مبتدأ»⁽¹⁸⁾.

⁽¹⁶⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

⁽¹⁷⁾ انظر الكتاب 106/1-107.

⁽¹⁸⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 75.

ثم يقول العصيمي في إبداء رأيه في هذه المسألة: "إجازة إعراب الاسم لـ(إذا) مبنية على ثلاثة أمور:

1- أن الوارد من مجيء الاسم بعد (إذا) الشرطية كثير جدًا، ففي القرآن ما يزيد على عشرين موضعًا، وفي الشعر العربي جمع منه الأستاذ أحمد مكي الأننصاري ما يزيد على ستمائة شاهد⁽¹⁹⁾.

2- أن ما أورده القائلون بهذا القول يحتاج رده إلى تكاليف.

3- أن (إذا) لما كانت غير عاملة في الفعل عمل (إن) جاز أن يقع بعدها الابداء، وصح لها معنى المجازاة بالفعل الذي يلي المبتدأ⁽²⁰⁾.

أقول في النقطة الأولى: ليس فيها دليل متعلق باختيار إعراب الاسم المرفوع بعد (إذا)، سواء أكان إعراب المعرب له مبتدأ أم فاعلاً؛ لأن المنقول عن العرب إنما هو الرفع، ولا خلاف في هذا، وكثرة الشواهد التي رویت بالرفع تَصْحُّ دليلاً على هذه الحقيقة ليس غير، فلو أن ما بعد (إذا) جاء في شاهدٍ أو شاهدين منصوباً أو مجروراً، لكانت كثرة الشواهد على رفع ما بعد المبتدأ مرجة له عليهما، لكن الذي دعا الذين

⁽¹⁹⁾ انظر نظرية النحو القرآني 206-294.

⁽²⁰⁾ انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

اختاروا إعراب ما بعد (إذا) فاعلاً لفعل مذوف هو أن معنى (إذا) الشرط، ولا بد للشرط أن يكون داخلاً على الأحداث التي تتغير، ولا يكون الشرط داخلاً على المبتدأ الذي هو من الأعيان، فإنها والشرط لا يلتقيان، من حيث إن الشرط متغير؛ لربط الجواب بالشرط، والأعيان لا تتغير ذواتها، وإنما تتغير أحوالها، من هنا يتبين أن العلة لهذا التقدير جليلة، وهي ليست في إعراب الاسم المرفوع بعده مبتدأ، قال المبرد: «ولا يجوز آتيك إذا زيد منطلق؛ لأن (إذا) فيها معنى الجزاء، ولا يكون الجزاء إلا بالفعل»⁽²¹⁾.

ولو كان في إعراب المرفوع الذي بعد (إذا) تكلف يوجبه التقدير، وأن هذا التكلف يوجب العدول عن هذا الإعراب، لوجب العدول عن إعراب (زيد) فاعلاً: في جواب من سأل: من قام؟ لما في هذا الكلام من التقدير، والإجماع منعقد على جواز هذا، ولا أحد يقول بتخطئة من النحويين جميعاً، ولو كان هذا تكلاً، لسقطت كثير من الأعaries لما فيها من التقديرات، وما اشتهر من أن عدم التقدير أولى من التقدير، لا يصح على إطلاقه، ولا يتافق وأسرار العربية، قال عصام الدين الإسفرايني: «وعليك بجزالة المعنى فإن يُحْوِجَكَ إلى مَزِيدٍ تَكُلُّ في تصحيح اللَّفْظ»⁽²²⁾.

⁽²¹⁾ المقضب 347/4. وانظر: أمالی ابن الحاجب 1/296.

⁽²²⁾ شرح الرسالة العضدية للإسپرايني، ص 82.

وأما الأمر الثالث من الأمور التي ذكرها العصيمي، وهي قوله: «إذا» لما كانت غير عاملة في الفعل عمل (إن) جاز أن يقع بعدها الابتداء، وصح لها معنى المجازات بالفعل الذي يلي المبتدأ⁽²³⁾. فأقول فيه: إن إعرابهم المرفوع الذي يجيء بعد (إذا) الشرطية مبتدأ ليس من حيث إعمال أداة الشرط أو عدم إعمالها، بل ينضمُّ إليها معنى الشرط والجزاء جميعاً، لا من حيث الإعمال، ولو ذهبنا هذا المذهب لما جاز أن يقع بعد أداة شرط اسم مطلقاً وإن في اللفظ، وهذا مخالف للواقع. وأما جعله المجازة بالفعل الذي يلي المبتدأ فذلك محال؛ لأن الشرط يقع على أول مذكور أو مقدر يفسره الأخير، ولم يقل أحد بأن ما بعد الاسم المرفوع يقع شرطاً للأداة وخبراً للاسم الذي هو عنده مبتدأ، ولا نظير له في الصناعة النحوية، والله أعلم.

المطلب الرابع: إعراب ما جاء صيغة جمع المذكر السالم

للمجمع قراران في هذه المسألة:

⁽²³⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 91.

القرار الأول: «أقر حكاية الأعلام الجغرافية التي جاءت على صيغة جمع المذكر السالم في حالة خاصة، وانتهت بذلك»⁽²⁴⁾.

والقرار الثاني: «أن يعرب إعراب المفرد بالحركات على النون مع التنوين ومع لزوم الواو، فإن كان علماً لمُؤنَّثِ مُنْعَ من الصرف للعلمية والتأنيث، ويأخذُ هذا الحكم ما كان من الأعلام منتهياً بباء ونون زائدتين»⁽²⁵⁾.

أقول: يحسن بي أن أقدم مقدمة هنا ليتسق الكلام بعدُ مع ما أريد مناقشة الأستاذ العصيمي فيه.

من الآراء في إعراب ما جاء على صيغة جمع المذكر السالم من الأعلام أن تجري مجرى (عربون) في لزوم الواو، وكون الإعراب بالحركات الظاهرة على النون منونة، فيقال: هذا زيدونٌ، ورأيت زيدوناً، ومررت بزيدونِ.

⁽²⁴⁾ صدر القرار في الجلسة الرابعة والعشرين من جلسات المؤتمر في الدورة الخامسة في محاضر الجلسات، الدورة الخامسة 316، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 52.

⁽²⁵⁾ صدر القرار في الجلسة السادسة من جلسات المؤتمر في الدورة الثالثة والثلاثين، وانظر في أصول اللغة 113/1، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 52.

وقد نَقلَ هذا المذهب الزجاج، وَسَبَهُ إِلَى الْمَبِيدِ، وَقَاسَهُ الرَّجَاجُ عَلَى زَيْتُونٍ
فِي لِزُومِ الْوَوْ وَالْإِعْرَابِ عَلَى النُّونِ مِنْوَنَةً⁽²⁶⁾.

وأبو علي الفارسي انتقد المذهب الذي حكاه الزجاج بثلاثة أمور :

1- أنه لا شاهد لهذا من كلام العرب.

2- أنه بعيد من جهة القياس.

3- أن زيادة الواو والنون بعد الضمة في آخر اسم ليس من وضع العرب؛ لأنَّه
ليس في كلامهم نكرات هي الأصل في الأسماء⁽²⁷⁾.

وهذه المقدمة قَصَدتُّ بها حكايةَ رأيِّ الفارسيِّ الذي حاولَ العصيميَّ رَدَّهُ.
وأرى أنَّ رَدَّهُ ليس مطابقاً لما ذهبَ إِلَيْهِ أَبُو عَلِيِّ الفارسيِّ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فَكَانَ
العصيميَّ يردُّ على غيرِ الفارسيِّ، أو على رأيِّ آخرِ فهمه من كلامِ الفارسيِّ لا
يتحمله كلامه، وإنِّي كلام العصيميَّ أولاً، ثم تعقيبي عليه وبيانُ هذا الذي قلتُه
مقتضباً.

⁽²⁶⁾ انظر ما ينصرف وما لا ينصرف، ص30، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص54.

⁽²⁷⁾ انظر شرح الأبيات المشكلة الإعراب، ص185، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص55.

قال العصيمي: «أما إلزامه الواو وجعل الإعراب على النون منونة فهو أضعف من الرأيين الأولين، غير أنه لا مانع من إجازته، ويمكن أن يجاب عما أورده أبو علي بما يأتي:

1. أنه سمعَ من العرب قولهم، هذا ياسموْنَ البرِّ، ورأيت ياسموْنَ البرِّ، ومررت بياسمونِ البرِّ.

2. أنه ليس فيه خروج عن القياس؛ لأنَّ رُجُوعَ إلى أصلِ إعرابِ الاسم المفرد، وهو أن يكون بالحركات الظاهرة.

3. أن ابن مالك⁽²⁸⁾ ذكر أنه هناك أسماء عربية جاءت مزيدة بالواو والنون بعد ضمة في آخر الاسم، سواء كانت معرفة ك(حمدون) و(سعدون)، أم نكرة ك(عَرَبُون) و(زَرْجُون)⁽²⁹⁾.

وأرى أن الفارسي هو المصيب فيما ذهب إليه، وهذا تفصيل الأدلة:

⁽²⁸⁾ انظر شرح التسهيل، ابن مالك: 1/87.

⁽²⁹⁾ انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 57-58.

1- إعراب الأعلام التي جاءت على صيغة جمع المذكر السالم، وكأنه يرى أن الأسماء التي أوردها النحويون، مثل: عَرَبُونَ وَسَيْلَحُونَ⁽³⁰⁾، غير عربية، وإنما هي مولدةٌ عنده، والذي يُقرّبُ صحةً هذا الذي ذهبَ إليه أبو عليٍّ الفارسي أنها أسماءٌ مدنٌ لا يُسْتَشَهِدُ بلغة أهلها، إذن فالفارسي لا يُؤْثِقُ هذه الكلمات حتى يُرَدَّ عليه بها.

2- يرى الفارسي أن في هذه الكلمات خروجاً عن القياس، على أن العصيمي، يذهب إلى أن فيها رجوعاً إلى الأصل، وهو الإعراب بالحركات الظاهرة. والفارسي يريد معنى آخر غير الذي فهمه العصيمي، ألا وهو أنه لم يجتمع في اسم زيادة واو ونون، ثم يُعَدَّ عن هذه الزيادة فتُعرب بالحركات، فكان الاسم هُيَّءَ للإعراب بالأحرف، ثم قُطِّعَ عن هذا الإعراب.

أما ما نَقَله ابن مالك فمُفْتَقِرٌ إلى صحة نسبة هذه الأسماء إلى العرب الذين يُحْتَجُ بِلغتهم، ولا يكفى في هذه الأسماء بأن يتسمى بها العرب المولدون أو أن يستعملوها في كلامهم، والله أعلم.

⁽³⁰⁾ سيلحون: موضع بين الكوفة والقادسية. انظر معجم البلدان (سلح) 3/339.

المبحث الثاني: المسائل الصرفية

المطلب الأول: مجيء (فعال) و(فعل) مصدرين للدلالة على المرض

للمجمع قراران في هذه المسألة، وهما:

القرار الأول:

«يقاس من (فعل) اللازم مفتوح العين مصدرٌ على وزن (فعالة) للدلالة على المرض»⁽³¹⁾.

القرار الثاني:

⁽³¹⁾ صدر هذا القرار في الجلسة الحادية والثلاثين من جلسات المجمع في الدورة الأولى، انظر المجموعة القرارات العلمية (في ثلايين عاماً)، ص24، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص390.

«بما أن الضرورة العلمية في وضع المصطلحات تقتضي استعمال (فعل)
للداء يُجاز اشتلاق (فعل) و(فعل) للدلالة على الداء، سواء أورَدَ له فعلٌ أم لم
يُورَد»⁽³²⁾.

ووافق الأستاذ العصيمي المجمع في قياسه (فعل) للدلالة على المرض،
وعَلَّ ذلك بقوله: «إن الغالب في الدلالة على هذا المعنى أن يكون بصيغة (فعل)،
والأكثر يُقاس عليه كما يقول سيبويه بشرط ألا يكون قد سمع لهذا المعنى مصدرًا
آخر، نحو: **الغُدَّةُ وَالْحِنْطُ وَالْحِجَّ وَالْبَرْصُ**، أَخْذَا بِمَا ذَهَبَ إِلَيْهِ سيبويه والجمهور من
أنه وَرَدَ شَيْءٌ، ولم يُعْلَمْ كيف تَكَلَّمُوا بِمَصْدِرِهِ، فإنك تَقِيسُهُ على الغالب في الباب،
وما سمع له مصدرٌ فإنه يوقفُ عليه»⁽³³⁾. لكنه خالف المجمع في القول بقياسية

⁽³²⁾ صدر هذا القرار في الجلسة الثانية عشرة من جلسات المؤتمر في الدورة السابعة والعشرين، انظر القرار في: مجموعة القرارات العلمية (في ثلاثين عاماً)، ص25، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص390.

⁽³³⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص392. وانظر كلام سيبويه في كتابه: 9/4.

(فعلٌ) هنا، فهو يقول: «أما القول بأن فعلًا مصدرا مقيسا للدلالة على المرض فيه نظر»⁽³⁴⁾.

والذي أراه أن في مخالفة العصيمي المجمع في هذه المسألة، في منع القياس على (فعل) للدلالة على المرض، أرى فيه منعًا للمتكلمين بالعربية من فتح باب جديد بالغ الأهمية، وهو جعل (فعل) قياسياً وليس قياسه مطلقاً، بل إن نص القرار يجعل قياسيتها للدلالة على الأمراض محصوراً في المصطلحات المستحدثة، ووضع المصطلحات باب صعب، ومشكلة من مشكلات العربية الكبri، بل إنها تكاد تكون المشكلة الأكبر في اللغة العربية، وهذه القضية يحتاج في حلها إلى فتح باب القياس في كثير من القضايا النحوية والتصريفية، وأحسب أن هذه المسألة من تلك القضايا التي ينبغي أن تحكم المجامع العلمية اللغوية على قياسيتها، ولو أن العصيمي وقف على شيء من تبعات هذه المشكلة لتراث في منع القياس هنا، أو أنه قيد ما ذهب إليه. وأحسب أن لا يُكتفى في الدلالة على المرض بصيغة واحدة على ما ذهب إليه العصيمي، وهو صيغة (فعل)، بل ينبغي للمجمع أن يجيز تكثير صيغ المبني، خاصةً أن أسماء الأمراض - ولا سيما في العصر الحديث - متعددة أسماؤها، ففي الاقتصر على (فعل) في الدلالة على الأمراض قصور ، والله أعلم.

⁽³⁴⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 392.

أما ما حكم به الأستاذ العصيمي من أن فَعَلٌ لم يَرِدْ عن العرب بمعنى المرض فهو جزم باستقراء ناقص؛ لأنَّه ورد عن العرب قولهم: فلان أصابه الكلب، أي: المرض المعروف، قال ابن القوطيَّة: «وَكَلِبٌ كَلَبًا: أَصَابَهُ الْكَلَبُ وَهُوَ السَّعَارُ»⁽³⁵⁾. وفي معجم ديوان الأدب⁽³⁶⁾: «وَيُقَالُ: عَرَضَ لِفَلَانَ عَرَضٌ: إِذَا أَصَابَهُ مَرَضٌ أَوْ كَسْرٌ». وفي تهذيب اللغة: «وَيُقَالُ أَيْضًا: رَجُلٌ غَمِّيٌّ، وَرَجُلٌ غَمِّيَّانٌ: إِذَا أَصَابَهُ مَرَضٌ»⁽³⁷⁾.

والذي أوقع العصيمي في هذا الحكم الخاطئ أنه يأخذ كلام العرب من كتب النحوين فقط، ومثل هذه المسائل لا.

فالذي ذهب إليه المجمع، وهو أنَّ القياس على فَعَلٍ للدلالة على المرض صحيح، سواء أكان المقياس مصدراً أم لا، وسواء أكان له فعل أم لا؛ للحاجة الكبيرة لهذا القياس، وبخاصة أنَّ العرب نطقوا ببعضها كما مَرَ سوقُ النصوص. والله أعلم.

⁽³⁵⁾ كتاب الأفعال لابن القوطيَّة، ص 69-70.

⁽³⁶⁾ 216/1.

⁽³⁷⁾ 216/8. و(غَمِّيٌّ) على وزن (فَعَلٌ) أعلت ياؤه إلى الألف لتحركها وافتتاح ما قبلها.

المطلب الثاني: مجيء (فعالة) لدلالة على ثقافية الأشياء وتناثرها وبقاياها

القرار:

«درس المجمع صفة (فعالة) لدلالة على ثقافية الشيء وبقاياه وما تناثر منه، وتأسيساً على ما سجلته المعاجم وكُتب اللغة الأخرى من عشرات الألفاظ على هذه الصيغة بهذه المعاني، وعلى ما ذكره اللغويون من أن (فعالة) يدل على فضالية الشيء وما تحته منه وبقي بعد الفعل كما في ديوان الأدب وغيره. يجيز المجمع ما نشأ من كلمات على صيغة (فعالة) بهذه المعاني سواء ما كان منها، مصطلحات العلوم أم ألفاظ الحضارة»⁽³⁸⁾.

هكذا سرد القرار الأستاذ العصيمي، وقد أوردَ بعد هذا نصوصاً لبعض العلماء على رأسهم سيبويه، وذلك قوله: «ومثل هذا ما يكون معناه نحو معنى الفضالية، وذلك نحو: القلامة والقوارة والقراضة والثفافية والحسالة والكساحة والجرامة- وهو ما يُصرّم من النخل- والخُثالة. فجاء هذا على بناء واحد لمَّا تقاربَت معانيه»⁽³⁹⁾. وهذا رأي المجمع السابق أيضًا، ثم الذي يقضي منه العجب أن العصيمي ساق رأي

⁽³⁸⁾ صدر القرار في الجلسة السابعة من جلسات المؤتمر في دورته السادسة والأربعين، انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في ثلاثين عاماً)، ص 113.

⁽³⁹⁾ كتاب سيبويه: 4/13، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 339.

أبي علي الفارسي وقرر موافقته، وحسب أنّ الفارسي يخالف رأيه رأي سيبويه⁽⁴⁰⁾ وغيره ممَّن نَقَلَ عنهم.

والذي أراه أن أبي علي لم يعترض على من سبقه، وإنما رأى أن هذه الصيغة ليست مصدراً على الحقيقة، في حين أن الأستاذ العصيمي رأى رأياً مستقلاً. ولكن الذي أراد العصيمي رَدَّه هو بابٌ معروفٌ في العربية، وهو صياغة اسم المفعول للمصدر والزمان والمكان، وهذا ما لم يتعرض له المجمع.

أما الشرطان اللذان استدركهما على القرار فما وجه تخصيصهما بهذا القرار أو من أين رأى أن المجمع أَغْفَلَهما؟ وبخاصة الشرط الثاني.

فالذي يتحصل في المقام أن الأستاذ العصيمي يرى أنه متى دعت الحاجة لاستخدام هذا الوزن (فعالة)، فإنه يجوز الصوغ على هذا الوزن، وكذلك المجمع يجعله في الضرورة من المصطلحات، فلا معنى لمخالفة المجمع إذن. والله أعلم.

المطلب الثالث: صوغ (فعيلٍ) للدلالة على المشاركة

القرار:

⁽⁴⁰⁾ انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص400.

«يجوز صوغ (فعيل) للدلالة على الاشتراك من الأفعال التي تقبل ذلك، وقد سمع من أمثلته في فصيح العربية ما يحيى القياس عليها»⁽⁴¹⁾.

نقل العصيمي بعد نقله للقرار كلام العلماء السابقين ممن أخذ المجمع من كلامهم حكمه، أو ما يؤيد قرار المجمع على أقل تقدير، ومنهم هنا الزمخشري وأبو حيان، رحهما الله تعالى؛ فنقل عن الزمخشري أن (فعيل) جاء بمعنى (مُفَاعِل)⁽⁴²⁾.

أقول: وهذا لا يعني أن (مُفَاعِل) لا يأتي إلا بلفظ (فعيل). ونقل أيضًا عن أبي حيان فقال: «صرح أبو حيان أن فعيلًا تجيء بمعنى (مُفَاعِل) كثيراً»⁽⁴³⁾. وهكذا كثيرون من الصيغ العربية، يكون فيها التناوب، وقد يختص وزن بمعنى ولا يشاركه فيه وزن آخر⁽⁴⁴⁾. فلا يتهم ما اعرضت به العصيمي حين قال: «والذي أراه أن معنى

(41) صدر القرار في الجلسة الثامنة من جلسات المؤتمر في الدورة الرابعة والثلاثين. انظر القرار في مجموعة القرارات العلمية (في خمسين عاماً) 56، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 442.

(42) انظر الكشاف 3/432، وانظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 442.

(43) القرارات النحوية والتصريفية، ص 443، وانظر البحر المحيط: 8/121.

(44) انظر الشافية في علم التصريف، ص 112-121.

الاشتراك يمكن أن يؤدى بغير صيغة (فعيل)«⁽⁴⁵⁾. ويكون في قوله: «فينبغي الاكتفاء بالصيغ الأخرى الدالة على معنى المشاركة»⁽⁴⁶⁾= نظر ظاهر؛ فإنه قول مخرج على خلاف سَنَنَ العربية، ولا قائل بتخصيص الصيغة الصرفية لمعنى واحد لا يتعداه إلى صيغة أخرى.

ثم إن قرار المجمع صريح في أن استعمال (فعيل) في المشاركة يجوز عند الحاجة إليه، وليس فيه أن المشاركة لا تؤدي إلا بصيغة (فعيل)، فما رام الأستاذ العصيمي أن يستدركه على القرار غير مُتَوَجِّهٍ، وذلك في قوله: «ومعنى الاشتراك وإن كان يُؤَدِّي بـ(فعيل) كـ(جليس) وـ(كليم) إلا أنه ليس معنى أصلياً فيها»⁽⁴⁷⁾. كما أنه ليس في القرار ما يفيد أن الدلالة على المشاركة معنى أصلي في صيغة (فعيل)، بل قصارى ما في القرار أنه يُحْوَرُ لا يوجب، وهذا ظاهر إن شاء الله، وقد صرَّح الدكتور مصطفى جواد صاحب الاقتراح الذي أقره المجمع بهذا، فقال: «وغايةُ الاقتراح صوغ إحدى هاتين الصفتين أو كليتهما عند الحاجة إليهما من الأفعال التي

⁽⁴⁵⁾ انظر القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

⁽⁴⁶⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

⁽⁴⁷⁾ القرارات النحوية والتصريفية، ص 443.

تقبل الاشتراك والمنافسة والمغالبة والمضادة والمساواة والمقابلة»⁽⁴⁸⁾. وكذلك صرَّح المجمع بهذا المعنى بقوله: «...وأن الباحثين العلميين ربما ساع لهم أن يستعملوا وزن (فعيل) ليكون أيسِر اصطلاحاً من (المُفَاعِل)»⁽⁴⁹⁾.

هذا، وإن السماع الكثير يعْضُد ويجعله مقيساً؛ فإن أحد رجالات المجمع القاهري، وهو الدكتور مصطفى جواد أحْصَى زُهاء أربعين كلمة على وزن (فعيل) استعملتها العرب في الدلالة على المشاركة ونحوها⁽⁵⁰⁾.

⁽⁴⁸⁾ دراسات في فلسفة النحو والصرف ولللغة والرسم، ص 191.

⁽⁴⁹⁾ مجلة مجمع اللغة العربية (العدد: 24) 196/4.

⁽⁵⁰⁾ انظر: مجلة مجمع اللغة العربية (العدد: 24) 196/4.

الخاتمة

نجَز ما أردت مناقشة الأستاذ العصيمي فيه مما كتبه في كتابه: القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، وقد خلصت إلى النتائج الآتية:

- 1- يُحسب للعصيمي استقراره قرارات مجمع اللغة العربية القاهري، وتوسيعه في جمعها، وتنثرُ إليها على أبواب النحو والصرف المختلفة بترتيب ابن مالك في خلاصته المتبع عند المتأخرین، وقد كانت القرارات قبل عزيزة جدًا يعسر على الباحثين العثور عليها والإفاده منها.
- 2- يُحسب له تأصيله العلمي الجيد لقرارات المجمع، وتتبعه أقوال العلماء، سواء أكانت الأقوال موافقة للمجمع أم مخالفة له.
- 3- الأستاذ العصيمي صاحب فكر حرّ، يدفعه إلى موافقة قرارات المجمع أحياناً، ومخالفتها أحياناً أخرى.
- 4- اعترض العصيمي على قرارات المجمع بمقدمات غير صحيحة مما أداه إلى نتائج غير صحيحة، كما وقع له في مخالفته قرار المجمع في ظهور الكون العام.

تاریخ النشر 5/04/2024

تاریخ الاستلام: 05/03/2024

- 5- يجيز المجمع أشياء تقوده إلى إجازتها الضرورة العلمية أحياناً أو الحاجة إلى صيغة معنية، تلح الضرورة على استخدامها، والعصيمي لم يعتبر كثيراً من هذه المقاصد فيذهب إلى تخطئة ما أجازه المجمع، وتكون تخطئته على أساس غير صحيح، كما وقع له هذا في مسألة مجيء (فعال) و(فعلٍ) مصدرين للدلالة على المرض.
- 6- قد يفهم العصيمي من كلام العلماء النحويين المتقدمين ما يرد به بعض قرارات المجمع، في حين أنه لا خلاف بين قرارات المجمع وأقوال العلماء كما وقع له هذا عند حديثه عن مسألة إعراب ما جاء على صيغة جمع المذكر السالم من الأعلام، ومسألة مجيء (فعالة) للدلالة على نفاذية الأشياء وتناثرها وبقائها.
- 7- يقصد علماء المجمع ببعض قراراتهم تجويز اشتقاء زيادة في التسهيل على المختصين بالعلوم بالاعتماد على المسموع من كلام العرب مع الإبقاء على الحكم الأصلي المقرر. وأرى أن الأستاذ لم يول هذا الملحوظ حظه من النظر، وذلك كما في مسألة صوغ (فعيلٍ) للدلالة على المشاركة.
- 8- لا يعدّ شرح العصيمي لقرارات المجمع شرحاً نهائياً صحيحاً، كما لا يعد حكمه عليها كذلك.

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

المأمول من المجمع أي يكلف نفرًا من أعضائه بالتدليل على قرارات المجمع وشرحها شرحاً موفياً، والرد على الانتقادات الموجهة إليها وبيان السبب الداعي إلى القول بها، وخصوصاً ما خالفوا فيه النهاة المتقدمين.

المصادر والمراجع

- الاقتراح في أصول النحو وجده، لجلال الدين السيوطي، تحقيق: محمود فجال، ط1، 1409هـ-1989م.
- أمالی ابن الحاجب، لابن الحاجب، تحقيق: فخر قدارة، دار الجيل بيروت ودار عمار بعمان، ط1، 1409هـ-1989م.
- البحر المحيط، لأبي حيان الأندلسي، المطبعة الميمونية، القاهرة، د.ط.ت.
- تهذيب اللغة، للأزهري، تحقيق: عبد السلام هارون وأخرين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ط3، 1987م.
- توجيه اللمع، لأحمد بن الحسين بن الخباز ، تحقيق: فايز زكي محمد دياب، دار السلام للطباعة والنشر والتوزيع والترجمة بمصر، ط2، 1428هـ-2007م.

تاريخ النشر 5/04/2024

تاريخ الاستلام: 05/03/2024

- الخصائص، لابن جني، تحقيق: محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، 1371هـ-1952م.
- دراسات في فلسفة النحو والصرف واللغة والرسم، للدكتور مصطفى جواد، مطبعة أسعد بيغداد، ط1، 1968م.
- ديوان الأدب، لأبي إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي، تحقيق: أحمد مختار عمر، مراجعة: إبراهيم أنيس، مؤسسة دار الشعب للصحافة والطباعة والنشر بالقاهرة، 1424هـ-2003م.
- الشافية في علم التصريف والخط، لابن الحاجب، تحقيق: حسن أحمد العثمان، ط2، 1435هـ-2014م.
- شرح الأبيات المشكلة الإعراب، للفارسي، تحقيق: حسن هنداوي، دار القلم، دمشق، ط1، 1407هـ.
- شرح التسهيل، لابن مالك، تحقيق: عبد الرحمن السيد ومحمد برکات، دار هجر، القاهرة، ط1، 1410هـ.
- شرح التلويح على التوضيح لسعد الدين النقازاني، مكتبة صبيح بمصر، د.ت.
- شرح تنقية الفصول، لشهاب الدين القرافي، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة بالقاهرة، ط1، 1393 هـ-1973م.

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

- شرح الرسالة العضدية في علم الوضع، لعصام الدين الإسغريبي، تحقيق:
ياسر داود آل عزيز، دار الشيخ الأكبر محيي الدين بن العربي بدمشق،
ط1، 1444هـ-2023م.
- شرح الكافية الشافية، لابن مالك، تحقيق: عبد المنعم هريدي، مركز البحث
العلمي بمكة، دار المأمور للتراث بدمشق، ط1، 1402هـ.
- في أصول اللغة، معجم اللغة الفاهرية، المطبع الأميرية بالقاهرة، 1388هـ-
1403هـ.
- القرارات النحوية والتصريفية لمجمع اللغة العربية بالقاهرة، لخالد بن سعود
بن فارس العصيمي، دار التدميرية بالرياض، ط2، 1431هـ-2010م.
- كتاب الأفعال: لأبي بكر محمد بن القوطية، مطبعة بريل بلدين، 1894م.
- الكتاب سيبويه، تحقيق: عبد السلام هارون، الخانجي بالقاهرة، ط4،
1426هـ-2006م.
- الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقويل في وجوه التأويل، للزمخشري،
البابي الحلبي بالقاهرة، ط1، 1966م.
- ما ينصرف وما لا ينصرف، للزجاج، تحقيق: هدى قراعة، الخانجي، القاهرة،
ط2، 1414هـ.

تاریخ النشر 2024/04/5

تاریخ الاستلام: 2024/03/05

- مجلة مجمع اللغة العربية، (العدد: 24)، 1388هـ-1969م.
- محاضر جلسات المؤتمر المطبوعة الأميرية بولاق بالقاهرة، 1936-1983م.
- معجم البلدان، لياقوت، دار صادر بيروت، د.ت.
- المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق الشاطبي، تحقيق: عبد الرحمن سليمان العثيمين وصحبه، جامعة أم القرى بمكة المكرمة، ط1، 1428هـ-2007م.
- المقتضب، للمبرد، تحقيق: محمد عبد الخالق عصيمة، عالم الكتب بيروت، ط1، 1979م.
- النحو الوفي، لعباس حسن، دار المعارف بمصر، ط3، 1966م.
- نظرية النحو القرآني، للدكتور أحمد مكي الأنصاري، نشر دار القبلة بجدة، 1405هـ.

تاريخ النشر 2025/04/15

تاريخ الاستلام: 2025/03/15

أ. محمد أبو الناصر أحمد أبو غولة،
مؤلفات على كتاب القرارات النحوية والتصريفية لمجمع
اللغة العربية بالقاهرة لخالد العصيمي

تاریخ النشر 5/04/2024

تاریخ الاستلام: 05/03/2024